

كتاب مفتوح

الى

دولة رئيس مجلس الوزراء اللبناني الدكتور حسان دياب المحترم
معالي وزير الصحة العامة الدكتور حمد حسن المحترم
معالي وزير السياحة الدكتور رمزي مشرفية المحترم
معالي وزير الداخلية والبلديات العميد محمد فهمي المحترم
معالي وزير الاقتصاد والتجارة راوول نعمة المحترم
معالي وزيرة العدل الدكتورة ماري كلود نجم المحترمة
معالي وزير الاشغال العامة والنقل الدكتور ميشال نجار المحترم
سعادة النائب الدكتور عاصم عراجي رئيس لجنة الصحة النيابية وأعضاء اللجنة المحترمين
حضرة أعضاء لجنة متابعة التدابير والإجراءات الوقائية لفيروس كورونا الكرام

الموضوع: الاستمرار بتطبيق قرار منع النرجيلة في الاماكن العامة

الموقعون

الجامعة الانطونية بشخص رئيسها الأب البرفسور ميشال الجلخ	جامعة القديس يوسف بشخص رئيسها الأب البرفسور سليم دكاش	الجامعة الاميركية في بيروت بشخص رئيسها البرفسور فضلو خوري
نقابة الممرضين والممرضات بشخص النقيب ميرنا ضومط	نقابة الأطباء في لبنان بشخص النقيب البرفسور شرف أبو شرف	الجامعة اللبنانية الاميركية بشخص رئيسها البرفسور ميشال معوض
نقابة الاختصاصيين في العمل الاجتماعي في لبنان بشخص النقيب ناديا بدران	نقابة المحامين في بيروت بشخص النقيب محلم خلف	نقابة المهندسين بشخص النقيب جاد تابت
الحملة ١٧٤ لتطبيق قانون منع التدخين	مركز ترشيد السياسات في الجامعة الاميركية في بيروت	كلية العلوم الصحية في الجامعة الاميركية في بيروت
الجمعية اللبنانية للأمراض الصدرية	مجموعة البحث للحد من التدخين في الجامعة الاميركية في بيروت	مركز منظمة الصحة العالمية للمعارف حول تدخين النرجيلة
الجمعية اللبنانية للتوليد والامراض النسائية	الجمعية اللبنانية للطب العائلي	الجمعية اللبنانية لأطباء التورم الخبيث
مركز الإقلاع عن التدخين في مستشفى اوتيل ديو	برنامج الإقلاع عن التدخين في المركز الطبي في الجامعة الأميركية في بيروت	الجمعية اللبنانية للباثولوجيا
جمعية حياة حرة بلا تدخين	رابطة المدارس الإنجيلية بلبنان	الأمانة العامة للمدارس الكاثوليكية
جمعية تجار ومستوردي المفروشات من أوروبا	مؤسسة بويكر	جمعية الأرض- لبنان

مؤسسة فرا

في ظل استمرار أزمة كوفيد 19 الى حين اكتشاف لقاح، وفي ظل إعادة فتح الاماكن العامة والقطاع السياحي والمطالبات بتقديم النرجيلة، نقدم لكم كافة الأدلة التي تؤكد وجوب منع النرجيلة والتدخين في الاماكن العامة وتطبيق القانون 174 في زمن كوفيد 19 وما بعده:

أولاً، أثبتت الدراسات المستقلة ذات الجودة العالية أن التدخين على أنواعه يزيد من خطر الإصابة بفيروس كورونا المستجد، من خلال تكرار حركات الاتصال بين الوجه واليدين، ومن خلال مشاركة مختلف أجزاء النرجيلة (حجرة المياه، والنربيش، والقطعة البلاستيكية التي توضع في الفم (المبسم))، ومن خلال ضرب مبدأ التباعد الاجتماعي بعرض الحائط، وتدني المناعة، وزيادة الاستعداد لعدوى الجهاز التنفسي. كما وأن النرجيلة بطبيعتها تعزز بقاء الكائنات الجرثومية الحية فيها، مهما اختلفت وتشددت أساليب تنظيفها.

ثانياً، أثبتت الدراسات المستقلة ذات الجودة العالية أن التدخين يزيد من خطر حدوث مضاعفات شديدة بين مرضى كوفيد-19 ب 1.4-1.45 مرة ومن احتمالات تقدم حالات كوفيد-19 بحوالي 1.73-2.25 مرة أكثر بين المدخنين، من غير المدخنين. كما وان لدى المدخنين خطر أعلى بحوالي 2.4 مرة من الحاجة إلى أجهزة التنفس، والحاجة إلى العناية المركزة، أو الوفاة في حال الإصابة بـ كوفيد-19. ولوحظ ازدياد نسبة وفيات مرضى كوفيد-19 المدخنين بحوالي 38.5٪ مقارنة مرضى كوفيد-19 غير المدخنين.

ثالثاً، يعتبر لبنان من أعلى الدول عالمياً بنسبة التدخين، ونسب تدخين النرجيلة بين فئة الشباب اللبناني من الأعلى عالمياً. في حين أن التدخين على أنواعه في لبنان يقتل أكثر من 4800 شخص سنوياً، ويحمل الدولة تكاليف اقتصادية بحوالي 327.1 مليون دولار أمريكي سنوياً على الأقل. لذا، دعت المؤسسات الدولية للصحة العامة الحكومات إلى تعزيز تدابير مكافحة التبغ وسط جائحة كوفيد-19، حيث يمكن أن تساهم هذه المكافحة في التخفيف من وطأة كوفيد-19 على المدخنين وتحقيق فائدة واستدامة للنظم الصحية على الأمد الطويل، بما في ذلك الحد من الخسائر الصحية والاجتماعية والبيئية والاقتصادية المرتبطة بالتدخين.

رابعاً، صدّق لبنان على الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ (FCTC) عام 2005، وهي معاهدة دولية ملزمة قانوناً. وبناءً على ذلك، أصدر لبنان القانون 174 بشأن "الحد من التدخين وتنظيم صنع وتغليف ودعاية منتجات التبغ" في عام 2011. وبالتالي أي تعديل للقرارات أو القوانين بما يسمح بالنرجيلة هو غير قانوني وغير دستوري.

خامساً، رداً على حجج المعارضين كتكبد خسائر اقتصادية هائلة بسبب منع النرجيلة وأن تطبيق القانون سوف يتسبب في فقدان آلاف العمال لوظائفهم، فالأدلة العلمية الدامغة أثبتت العكس:

- ✓ أظهرت دراسة محلية وطنية ذات جودة عالية وبالأستناد الى بيانات وزارة المالية أن عائدات قطاع السياحة والضيافة ازدادت بنسبة 3٪ خلال التطبيق الكامل للقانون 174 بين أشهر أيلول الى كانون الأول عام 2012.
- ✓ البلدان الأخرى التي طبقت حظر التدخين في القطاع السياحي زادت إيراداتها (كتركيا بنسبة 5٪ وقبرص بنسبة 6.4٪) أو لم يكن لديها تغييرات في الإيرادات (كالنرويج والولايات المتحدة وأستراليا)
- ✓ أظهرت الدراسات في لبنان أن 83٪ من السياح يؤيدون حظر التدخين في الاماكن العامة
- ✓ تحليل 20 سنة من العمل في المطاعم والحانات في الولايات المتحدة الأمريكية لم يجد أي تأثير لمكافحة التبغ على معدلات التوظيف
- ✓ يموت في جميع أنحاء العالم 200,000 عامل من قطاع السياحة سنوياً في جميع أنحاء العالم من التدخين السلبي في حين أن قوانين العمل تطلب بيئة عمل صحية للموظفين

سادساً، لا يوجد أساليب وقاية تحمي من خطر جائحتي كوفيد 19 والتدخين الا عبر حثّ المواطنين على الإقلاع عن التدخين وتطبيق القوانين والاتفاقيات الدولية الملزمة للحد من التدخين. وعندما ينتهي الأمر على الاختيار بين المصلحة العامة والمصالح الخاصة وبين ترك بعض الجهات فوق سقف القانون أو إرساء مبدأ دولة القانون والمؤسسات، فلنا كامل الثقة بحضراتكم انكم ستخذون كافة الاجراءات اللازمة وستسعون الى التشدد بتطبيق القوانين ومراقبة تطبيقها بما يخدم

المصلحة والصحة العامة في لبنان. ونترك بتصرفكم جميع المصادر التي تؤكد النقاط المذكورة أعلاه مرفقة مع هذا الكتاب¹.

وبناءً على ما تقدم،

نطلب منكم منع تقديم النرجيلة خلال جائحة كوفيد-19 وما بعدها والاستفادة من النجاحات التي تحققت طوال هذه المرحلة من التعبئة العامة والتنسيق بين الوزارات والقطاعات المعنية لاستنتاج كيفية تطبيق القانون 174 بفعالية، وبكل بنوده خصوصاً في عصر كوفيد-19، لإعادة إظهار سلطة القوانين وقدرتها على جعل المصلحة العامة أولوية. علماً أن مراقبة التطبيق لا تتطلب جهوداً كثيرة ويمكن أن تطبق عبر الاستفادة من جهود فرق الدعم التي نشطت خلال التعبئة العامة وتلك التي ترافق المرافق العامة مثل فرق وزارة الصحة العامة وفرق حماية المستهلك في وزارة الاقتصاد والشرطة السياحية وقوى الأمن الداخلي وشرطة البلدية لتطبيق القانون 174.

ونتقدم اليكم بمستند مركز ترشيد السياسات "حث الحكومة اللبنانية على مكافحة التبغ خصوصاً في زمن الكورونا"¹ الذي يحتوي على سلسلة خطوات فورية خلال جائحة كوفيد-19 مبنية على الأدلة العلمية وتشمل وزارات عدة لتشكيل مبادرة تنفيذية جادة لمكافحة التبغ وإعادة تطبيق القانون 174 لتفادي مخاطر التدخين الصحية والاقتصادية والاجتماعية. كما ويحتوي على خارطة طريق طويلة الأمد تتضمن كافة القطاعات لتقوية جهود مكافحة التبغ في لبنان لما بعد كوفيد 19.

وتبقى المجموعات الموقعة أدناه عند تصرفكم لدعم جهودكم لتطبيق سياسات مكافحة التبغ في لبنان.

مع فائق الاحترام وجزيل الشكر.

¹ Saleh, R., Nakkash, R., Harb, A., El-Jardali, F. K2P COVID-19 Series: Prompting Government Action for Tobacco Control in Lebanon during COVID-19 Pandemic. Knowledge to Policy (K2P) Center, Beirut, Lebanon, May 14, 2020.

[https://www.aub.edu.lb/k2p/Documents/Tobacco Arabic 19052020%20%28reduced%29.pdf](https://www.aub.edu.lb/k2p/Documents/Tobacco%20Arabic%2019052020%20%28reduced%29.pdf)

